[ 131 ] [ 4714 ] 23 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة قال: كنت أنا ونفر من أصحابنا مترافقين فيهم ميسر فيما بين مكة والمدينة، فارتحلنا ونحن نشك في الزوال، فقال: بعضنا لبعض: فامشوا بنا قليلا حتى نتيقن الزوال ثم نصلي، ففعلنا، فما مشينا إلا قليلا حتى عرض لنا قطار أبي عبد الله (عليه السلام)، فقلت: أتى القطار، فرأيت محمد بن إسماعيل، فقلت له: صليتم ؟ فقال لي أمرنا جدي فصلينا الظهر والعصر جميعا ثم ارتحلنا، فذهبت إلى أصحابي فأعلمتهم ذلك. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 5 - باب استحباب تأخير المتنفل الظهر والعصر عن أول وقتهما إلى أن يصلي نافلتهما، وجواز تطويل النافلة وتخفيفها. [ 4715 ] 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن عبد الله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أيوب، عن الحسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن الحارث بن المغيرة وعمر بن حنظلة ومنصور بن حازم جميعا قالوا: كنا نقيس الشمس بالمدينة بالذراع، فقال (1) أبو عبد الله (عليه السلام): ألا أنبئكم بأبين من هذا، إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر، إلا أن بين

_____ 23 - الكافي 3: 431 / 4. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 7 من الباب 2 من أبواب أعداد الفرائض وفي الحديث 5 و 6 من الباب 3 من هذه الابواب. (2) ويأتي ما يدل عليه في الباب 5 وفي الحديث 6 من الباب 7 وفي الحديث 9 و 29 و 32 من الباب 8 من هذه الابواب وفي الحديث 13 من الباب 9 وفي الباب 10 و 11 و 14 وفي الحديث 22 من الباب 16 وفي الحديث 2 من الباب 31 وفي الباب 32 و 58 وفي الحديث 2 من الباب 59 من هذه الابواب، ويأتي في الحديث 3 من الباب 5 من أبواب صلاة الكسوف، ويأتي في الباب 8 و 13 من أبواب صلاة الجمعة. الباب 5 فيه 14 حديثا 1 - الكافي 3: 276 / 4. (1) اضاف في الاصل عن التهذيب: لنا. (*) _____